



جمعية البر بمركز الخاصة

سياسية الاستثمار

مسجلة برقم (٩٠٧)



١. يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاتها، وإقرارها من الجمعية العمومية.
٢. تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
٣. تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
٤. ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.
٥. تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
٦. تعمل الجمعية ما أمكن على تخصيص ٢٥٪ من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.



اعتماد مجلس الإدارة

الاسم	الوظيفة في المجلس	التوقيع
فهد بن فتن الشيباني	رئيس المجلس	
فهد بن حمد الشيباني	نائب الرئيس	
متعب بن معيض الشيباني	أمين الصندوق	
محيسن بن معيض الشيباني	عضو	
محمد بن عبد الله الشيباني	عضو	
فتن بن حمدان مارق الشيباني	عضو	
فالح بن هويدي الشيباني	عضو	

